



الرقم :

التاريخ :

المرفقات :

١٤٤٢ هـ / ٢٠٢٠ م

2019 / 11 / 28

دلیل سیاست

تعارض المصالح

في الجمعية التعاونية متعددة الأغراض بالنقرة

تعارض المصالح



الرقم :

التاريخ :

المرفقات :

دليل سياسة تعارض المصالح بالجمعية التعاونية متعددة الأغراض بالنقرة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم
فقد أقر مجلس الإدارة في التعاونية بالنقرة في الاجتماع الخامس 2019م
بتاريخ : 2019 / 11/28 الموافق : 1441 / 2/29 هـ / سياسة تعارض المصالح في الجمعية كما يلي:

- 1- تحترم الجمعية التعاونية متعددة الأغراض بالنقرة خصوصية كل شخص يعمل لصالحها، وتعد ما يقوم به من تصرفات خارج إطار العمل ليس من اهتمامها، إلا أن الجمعية ترى أن المصالح الشخصية لمن يعمل لصالحها أثناء ممارسة أي أنشطة اجتماعية، أو مالي، أو غيرها، قد تتداخل، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، مع موضوعيته، أو ولاءه للجمعية مما قد ينشأ معه تعارض في المصالح.
- 2- تؤمن الجمعية التعاونية متعددة الأغراض بالنقرة بقيمها ومبادئها المتمثلة في النزاهة والعمل الجماعي والعناية والمبادرة والإنجاز، وتأتي سياسة تعارض المصالح الصادرة عن الجمعية؛ لتعزيز تلك القيم وحمايتها، وذلك لتفادي أن تؤثر المصلحة الشخصية أو العائلية، أو المهنية لأي شخص يعمل لصالح الجمعية على أداء واجباته تجاه الجمعية، أو أن يتحصل من خلال تلك المصالح على مكاسب على حساب الجمعية



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

نطاق وأهداف السياسة

- ١- مع عدم الإخلال بما جاء في التشريعات والقوانين المعمول بها في المملكة العربية السعودية تعارض المصالح، ونظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية، واللائحة الأساسية للجمعية، تأتي هذه السياسة استكمالاً لها، دون أن تحل محلها .
- ٢- تُطبق هذه السياسة على كل شخص يعمل لصالح الجمعية، ويشمل ذلك أعضاء الجمعية العمومية وأعضاء مجلس الإدارة، وأعضاء اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة، ومديري الجمعية التنفيذيين، وجميع موظفيها و متطوعيها .
- ٣- يشمل تعارض المصالح، ما يتعلق بالأشخاص أنفسهم المذكورين في الفقرة السابقة ومصالح أي شخص آخر تكون لهم علاقة شخصية بهم، ويشمل هؤلاء الزوجة، الأبناء، الوالدين، الأشقاء، أو غيرهم من أفراد العائلة.
- ٤- تعد هذه السياسة جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها سواء كانت تلك الوثائق قرارات تعيين أو عقود عمل.
- ٥- ضمن الجمعية العقود التي تبرمها مع استشارييها الخارجيين أو غيرهم، نصوصاً تنظم تعارض المصالح بما يتفق مع أحكام هذه السياسة.
- ٦- تهدف هذه السياسة إلى حماية الجمعية وسمعتها ومن يعمل لصالحها من أي أشكال تعارض المصالح السلبية التي قد تنشأ بسبب عدم الإفصاح.



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

١- مسؤوليات و صلاحيات مجلس الإدارة و الإدارة التنفيذية الخاصة بسياسة تنظيم

تعارض المصالح

- (١) إدارة تعارض المصالح أحد الاختصاصات الرئيسية لمجلس الإدارة .
- (٢) يجوز للمجلس تكوين لجان محددة أو تكليف أحد لجانته المنبثقة من المجلس للنظر في المسائل التي من المحتمل أن تنطوي على تعارض مصالح مع مراعاة متطلبات استقلالية تلك اللجان .
- (٣) لا يكون الشخص في حالة تعارض مصالح إلا اذا قرر مجلس إدارة الجمعية فيما يخص تعاملات الجمعية مع الغير أو تعاملات أعضاء المجلس وكبار التنفيذيين في الجمعية أن الحالة تنضوي على تعارض مصالح، وتكون صلاحية القرار مع المسؤول التنفيذي بخصوص باقي موظفي الجمعية .
- (٤) يجوز لمجلس الإدارة وفقاً لسلطته التقديرية أن يقرر- بشأن كل حالة على حدة - الاعفاء من المسؤولية عند تعارض المصالح الذي قد ينشأ عرضاً من حين لآخر في سياق نشاطات الشخص وقراراته المعتادة، أو الذي قد ينشأ في سياق عمله مع الجمعية، سواء ما يتعلق بمصالح مالية أو بمصالح تعيقه عن القيام بواجبه في التصرف على أكمل وجه بما يتوافق مع مصالح الجمعية .
- (٥) عندما يقرر مجلس الإدارة أن الحالة تعارض المصالح ، يلتزم صاحب المصلحة المتعارضة بتصحيح وضعه و بجميع الإجراءات التي يقررها مجلس الإدارة و إتباع الاجراءات المنظمة لذلك .
- (٦) لمجلس إدارة الجمعية صلاحية إيقاع الجزاءات على مخالفتي هذه السياسة ، و رفع القضايا الجنائية و الحقوقية للمطالبة بالأضرار التي قد تنجم عن عدم التزام جميع ذوي العلاقة بها .





الرقم :

التاريخ :

المرفقات :

٧) مجلس الإدارة هو المخول في تفسير أحكام هذه السياسة على أن لا يتعارض ذلك مع الانظمة

السارية و اللائحة الأساسية للجمعية و أنظمة الجهات المشرفة .

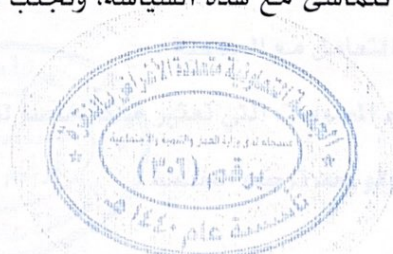
٨) يعتمد مجلس الإدارة هذه السياسة ويبلغ جميع موظفين الجمعية و تكون نافذة من تاريخ الإبلاغ .

٩) يتولى مجلس الإدارة التأكد من تنفيذ هذه السياسة و العمل بموجبها و إجراء التعديلات اللازمة عليها .

٤- حالات تعارض المصالح .

a. لا يعني وجود مصلحة لشخص يعمل لصالح الجمعية في أي نشاط يتعلق سواء بشكل مباشر أو غير مباشر بالجمعية، قيام تعارض في المصالح بين الطرفين. ولكن قد ينشأ تعارض المصالح عندما يطلب ممن يعمل لصالح الجمعية أن يبدي رأياً، أو يتخذ قراراً، أو يقوم بتصرف لمصلحة الجمعية، وتكون لديه في نفس الوقت إما مصلحة تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالرأي المطلوب منه إبدائه، أو بالتصرف المطلوب منه اتخاذه، أو أن يكون لديه التزام تجاه طرف آخر غير الجمعية يتعلق بهذا الرأي أو القرار أو التصرف. إذ تنطوي حالات تعارض المصالح على انتهاك للسرية، وإساءة لاستعمال الثقة، وتحقيق مكاسب شخصية، وزعزعة للولاء للجمعية

b. هذه السياسة تضع امثلة لمعايير سلوكية لعدد من المواقف إلا أنها بالضرورة لا تغطي جميع المواقف الأخرى المحتمل حدوثها، ويتحتم على كل من يعمل لصالح الجمعية التصرف من تلقاء أنفسهم بصورة تتماشى مع هذه السياسة، وتجنب ما قد يبدو أنه سلوك يخالف هذه السياسة





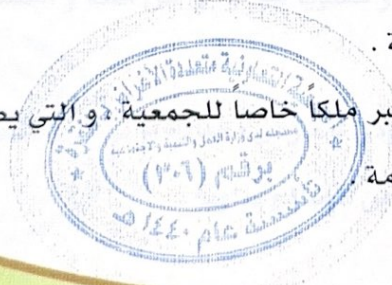
الرقم :

التاريخ :

المرفقات :

ومن الأمثلة على حالات التعارض ما يلي :

- ❖ ينشأ تعارض المصالح مثلاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو عضو أي لجنة من لجانه أو أي من موظفي الجمعية مشاركاً في أو له صلة بأي نشاط ، أو له مصلحة شخصية أو مصلحة تنظيمية أو مهنية في أي عمل أو نشاط قد يؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على موضوعية قرارات ذلك العضو أو الموظف أو على قدراته في تأدية واجباته ومسئوليته تجاه الجمعية .
- ❖ ينشأ التعارض في المصالح أيضاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو أحد كبار التنفيذيين يتلقى أو يحصل على مكاسب شخصية من أي طرف آخر سواء كان ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيداً من موقعة ومشاركته في إدارة شؤون الجمعية .
- ❖ قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال الاستفادة المادية من خلال الدخول في معاملات مادية بالبيع أو الشراء أو التأجير للجمعية .
- ❖ أيضاً قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال تعيين الأبناء أو الأقرباء في الوظائف أو توقيع عقود معهم .
- ❖ من إحدى صور تعارض المصالح تكون في حال ارتباط من يعمل لصالح الجمعية في جهة أخرى و يكون بينها تعاملات مع الجمعية .
- ❖ الهدايا و الإكراميات التي يحصل عليها عضو مجلس الإدارة أو موظف الجمعية من أمثلة تعارض المصالح .
- ❖ الاستثمار أو الملكية في نشاط تجاري أو منشأة تقدم خدمات أو تستقبل خدمات حالية من الجمعية أو تبحث عن التعامل مع الجمعية .
- ❖ إفشاء الأسرار أو إعطاء المعلومات التي تعتبر ملكاً خاصاً للجمعية ، والتي يطلع عليها بحكم العضوية أو الوظيفة ، ولو بعد تركه الخدمة .





الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

- ❖ قبول أحد الأقارب لهدايا من أشخاص أو جهات تتعامل مع الجمعية بهدف التأثير على تصرفات العضو أو الموظف بالجمعية قد ينتج عنها تعارض المصالح .
- ❖ تسلم عضو مجلس الإدارة أو الموظف أو أحد أفراد عائلته من أي جهة لمبالغ أو أشياء ذات قيمة بسبب تعامل تلك الجهة مع الجمعية أو سعيها للتعامل معها .
- ❖ قيام أي جهة تتعامل أو تسعى للتعامل مع الجمعية بدفع قيمة فواتير مطلوبة من الموظف أو أحد أفراد عائلته .
- ❖ استخدام أصول وممتلكات الجمعية للمصلحة الشخصية من شأنه أن يظهر تعارضاً في المصالح فعلياً أو محتملاً ، كاستغلال أوقات دوام الجمعية ، أو موظفيها ، أو معداتها ، أو منافعها لغير مصالح الجمعية أو أهدافها ، أو إساءة استخدام المعلومات المتحصلة من خلال علاقة الشخص بالجمعية لتحقيق مكاسب شخصية ، أو عائلية ، أو مهنية ، أو أي مصالح أخرى .

٥_الالتزامات

- ٥- ١ على كل من يعمل لمصالح الجمعية أن يلتزم بالتالي :
- الإقرار على سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية عند الارتباط بالجمعية .
- الالتزام بقيم العدالة و النزاهة و المسؤولية و الأمانة و عدم المحاباة أو الوساطة أو تقديم مصلحة النفس أو الآخرين على مصالح الجمعية .
- عدم الاستفادة بشكل غير قانوني مادياً أو معنوياً هو أو أي من أهله و أصدقائه و معارفه من خلال أداء عمله لمصالح الجمعية .
- تجنب المشاركة في اتخاذ القرارات التي تؤدي لتعارض مصالح أو توحي بذلك .
- تعبئة نموذج الجمعية الخاص بالإفصاح عن المصالح سنوياً .



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

- الإفصاح لرئيسه المباشر عن أي حالة تعارض مصالح أو شبهة تعارض مصالح طارئة سواء كانت مالية أو غير مالية .
- الإبلاغ عن أي حالة تعارض مصالح قد تنتج عنه أو هن غيره ممن يعمل لصالح الجمعية .
- تقديم ما يثبت إنهاء حالة تعارض المصالح ، في حال وجوده ، أو في حال طلب الجمعية ذلك .

٦- متطلبات الإفصاح

- ٦- ١ يتعين على أعضاء مجلس الإدارة و المسؤولين التنفيذيين و غيرهم من الموظفين و المتطوعين التقيد التام بالإفصاح للجمعية عن الحالات التالية ، حيثما انطبق ، و الحصول على موافقتها في كل حالة حيثما اقتضت الحاجة ، سواء انطوت على تعارض فعلي أو محتمل للمصالح أم لا .
- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة و المسؤول التنفيذي و غيرهم من الموظفين و المتطوعين الإفصاح عن أية وظائف يشغلونها أو ارتباط شخصي لهم مع جمعية أو مؤسسة خارجية سواء كانت داخل المملكة أم خارجها .
- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة و المسؤول التنفيذي و غيرهم من الموظفين و المتطوعين الإفصاح عن أية حصص ملكية لهم في المؤسسات الربحية .
- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة و المسؤول التنفيذي و غيرهم من الموظفين و المتطوعين الإفصاح عن أية وظيفة أو مصلحة مالية أو حصة ملكية تخص أي من أفراد أسرهم (الوالدان و الزوجة / الزوجات / الزوج و الأبناء / البنات) في أية جمعيات أو مؤسسات ربحية تتعامل مع الجمعية أو تسعى للتعامل معها .
- يتعين على كل أعضاء مجلس الإدارة و المسؤولين التنفيذيين و غيرهم من الموظفين و المتطوعين الإفصاح للجمعية و الحصول على موافقتها على أية حالة يمكن أن تنطوي على تعارض محظور في المصالح و تخضع جميع هذه الحالات للمراجعة و التقييم من قبل مجلس إدارة



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

الجمعية و اتخاذ القرار في ذلك عند انتقال الموظف إلى وظيفة رئاسية في الجمعية أو إلى وظيفة في إدارة أخرى أو غير ذلك من الوظائف التي ربما تنطوي على تعارض في المصالح ، ربما يتعين على الموظف إعادة تعبئة نموذج تعارض المصالح و أخلاقيات العمل و بيان الإفصاح في غضون ٣٠ يوما من تغيير الوظيفة كما تقع على عاتق الرئيس المباشر للموظف مسؤولية التأكد من قيام الموظف بتعبئة استمارة الإفصاح عن نحو تام .

٢_٦ يعرض التخصيص في الإفصاح عن هذه المصالح و الحصول على موافقة الجمعية عليها المسؤول التنفيذي و غيره من الموظفين و المتطوعين للإجراءات التأديبية طبقا لنظام العمل و التنمية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية و اللائحة الأساسية في الجمعية .

٧- تقرير تعارض المصالح

- a. تودع جميع نماذج إفصاح أعضاء مجلس الإدارة لدى مجلس الإدارة
 - b. تودع جميع نماذج إفصاح موظفي أو متطوعي الجمعية لدى مدير الجمعية .
 - c. يقدم مراجع حسابات الجمعية الخارجي تقريراً خاصاً بالأعمال و العقود المبرمة لصالح الجمعية و التي تنطوي على مصلحة مباشرة أو غير مباشرة لعضو المجلس حال طلب رئيس مجلس الإدارة ، و يضمن ذلك مع تقريره السنوي لأداء الجمعية الذي يقدمه للجمعية العمومية .
 - d. تصدر الإدارة المخولة بالمراجعة الداخلية تقريراً سنوياً يعرض على مجلس الإدارة يوضح تفاصيل الأعمال و العقود التي انطوت على مصلحة لموظفي الجمعية وفقاً لنماذج الإفصاح المودعة لديها .
- حيث إن هذه السياسة تعد جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحها ، فإنه لا يجوز مخالفة أحكامها و الالتزامات الواردة بها .





الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

٨- تعهد وإقرار

أقر وأتعهد أنا _____ وبصفتي _____

بأنني قد اطلعت على سياسة تعارض المصالح الخاصة بالتعاونيه متعددة الاغراض بالنقرة و بناء عليه أوافق وأقر وألتزم بما فيها و أتعهد بعدم الحصول على أي مكاسب أو أرباح شخصية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيدا من موقعي كعضو مجلس إدارة أو موظف في الجمعية و بعدم استخدام أي معلومات تخص الجمعية أو أصولها أو مواردها لأغراض الشخصية أو أقاربي أو اصدقائي أو استغلالها لأي منفعة أخرى .

(التوقيع)

التاريخ : / / ١٤ هـ

الموافق : / / ٢٠ م



ملحق (١) : نموذج إفصاح مصلحة

نموذج إفصاح مصلحة			
م	السؤال	نعم	لا
١	هل تملك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية		
٢	هل يملك أي فرد من أفراد عائلتك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤسسة غير ربحية تتعامل مع الجمعية		
٣	هل تتقلد منصبا (مثل منصب عضو في		
ملاحظات			
في حال الإجابة بنعم برجاء تعبئة النموذج رقم (١)			
في حال الإجابة بنعم			

وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

الجمعية التعاونية متعددة الأغراض بالنقرة

ترخيص رقم (٣٠٦)



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

برجاء تعبئة النموذج (٢)		مجلس إدارة أو لجنة أو أي جهة أخرى (أو تشارك في أعمال أو أنشطة أو لديك عضوية لدى أي جهة أخرى غير الجمعية .
		٤ هل يتقصد أي من أفراد أسرته (الوالدان / الزوجة / الزوجات / الزوج / الأبناء و البنات) منصباً (مثل منصب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو أي جهة أخرى) أو يشارك في أعمال أو أنشطة أو لديه عضوية في أي جهة غير الجمعية ؟ .
في حال الإجابة بنعم برجاء تعبئة النموذج (٣)		٥ هل قدمت لك أو لأي أحد من أفراد عائلتك هدية أو أكثر من جهة خارج الجمعية ولها صلة حالية أو مستقبلية بالجمعية سواء قبلتها أم لم تقبلها ؟



وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

الجمعية التعاونية متعددة الأغراض بالنقرة

ترخيص رقم (٣٠٦)



الرقم :

التاريخ :

المرفقات :

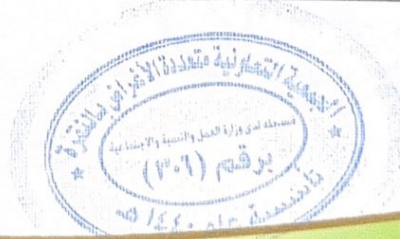
نموذج رقم (١)

اسم النشاط	نوع النشاط	رقم السجل أو رخصة العمل	تاريخ الإصدار الهجري تاريخ الاصدار بالميلادي			هل حصلت على موافقة الجمعية ؟	هل ترتبط الشركة بعلاقة عمل مع الجمعية ؟	المصلحة المالية الإجمالية (%)
			اليوم	الشهر	السنة			

نموذج رقم (٢)

اسم الجهة	نوع الجهة	المدينة	هل ترتبط الجهة بعلاقة عمل مع الجمعية ؟	هل حصلت على موافقة الجمعية ؟	صاحب المنصب	المنصب	هل تتحصل على مكاسب مالية نظير توليك هذا المنصب ؟

نموذج رقم (٢)



أداة العمل والتنمية الاجتماعية

الجمعية التعاونية متعددة الأغراض بالنقرة

ترخيص رقم (٣٠٦)



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

اسم مقدم الهدية	الجهة	تاريخ تقديم الهدية الهجري			هل ترتبط الجهة بعلاقة عمل مع الجمعية ؟	نوع الهدية	قيمة الهدية التقديرية
		تاريخ تقديم الهدية بالميلادي					
		اليوم	الشهر	السنة			

أقرانا الموقع ادناه أنا جميع المعلومات أعلاه محدثة و صحيحة و متماشية مع سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية .

الاسم : المسمى الوظيفي :

التاريخ / / ١٤ هـ

التوقيع :



وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

الجمعية التعاونية متعددة الأغراض بالنقرة

ترخيص رقم (٣٠٦)



الرقم :

التاريخ :

المرفقات :

التاريخ / / ١٤ هـ

التوقيع :

توقيع اعضاء المجلس بالموافقة على هذه السياسة واعتمادها

م	الاسم	المهمة	التوقيع
١	هادي محمد الحماد	رئيس المجلس	
٢	مفلح شامان عياد الحربي	نائب الرئيس	
٣	حسين بن غزاي بن ثبات الحربي	أمين الصندوق	
٤	حمد بن رشدان بن علي الحربي	عضو	
٥	خلف سعيد بن سليم الحربي	عضو	
٦			
٧			

وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

جمعية التعاونية متعددة الأغراض بالنقرة

ترخيص رقم (٣٠٦)



الرقم :

التاريخ :

المرفقات :

- تعهد وإقرار

أقر وأتعهد أنا هادي محمد علي رمار وبصفتي رئيس مجلس الإدارة

بأنني قد اطلعت على سياسة تعارض المصالح الخاصة بالتعاونيه متعددة الاغراض بالنقرة و بناء عليه أوافق وأقر وألتزم بما فيها و أتعهد بعدم الحصول على أي مكاسب أو أرباح شخصية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيدا من موقعي كعضو مجلس إدارة أو موظف في الجمعية و بعدم استخدام أي معلومات تخص الجمعية أو أصولها أو مواردها لأغراض الشخصية أو أقاربي أو اصدقائي أو استغلالها لأي منفعة أخرى .

() التوقيع

التاريخ : ١٤ / / هـ

الموافق : ٢٠١٩ / ١٢ / م

جمعية التعاونية متعددة الأغراض بالنقرة

المرفقات :

أَقْرُوْا اٰتَعٰهْدُ اَنَا عَلْفٌ بِسَمْعٍ سَابِقٍ وَبَصْفَتِي عَلْفٌ

() التوقيع

الموافق: ١٢ / ٥ / ٢٠٢٠ م

وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

جمعية التعاونية متعددة الأغراض بالنقرة

ترخيص رقم (٣٠٦)



الرقم :

التاريخ :

المرفقات :

- تعهد وإقرار

أقر وأتعهد أنا محمد بن عبد الله بن محمد وبصفتي عضو

بأنني قد اطلعت على سياسة تعارض المصالح الخاصة بالتعاونيه متعددة الاغراض بالنقرة و بناء عليه
أوافق وأقر وألتزم بما فيها و أتعهد بعدم الحصول على أي مكاسب أو أرباح شخصية بطريقة مباشرة أو
غير مباشرة مستفيدا من موقعي كعضو مجلس إدارة أو موظف في الجمعية و بعدم استخدام أي
معلومات تخص الجمعية أو أصولها أو مواردها لأغراض الشخصية أو أقاربي أو اصدقائي أو استغلالها
لأي منفعة أخرى .

() التوقيع

التاريخ : / / ١٤ هـ

الموافق ١٤ / ١٢ / ٢٠٢٠ م

وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

جمعية التعاونية متعددة الأغراض بالنقرة

ترخيص رقم (٣٠٦)



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

- تعهد وإقرار

أقر و أتعهد أنا صالح بن شامع عبد الحميد وبصفتي نائب رئيس مجلس

بأنني قد اطلعت على سياسة تعارض المصالح الخاصة بالتعاونيه متعددة الاغراض بالنقرة و بناء عليه أوافق وأقر و ألتزم بما فيها و أتعهد بعدم الحصول على أي مكاسب أو أرباح شخصية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيدا من موقعي كعضو مجلس إدارة أو موظف في الجمعية و بعدم استخدام أي معلومات تخص الجمعية أو أصولها أو مواردها لأغراض الشخصية أو أقاربي أو اصدقائي أو استغلالها لأي منفعة أخرى .

() التوقيع

التاريخ : / / ١٤ هـ

الموافق : ٢٠ / ١٢ / ١٤٧ م

وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

جمعية التعاونية متعددة الأغراض بالنقرة

ترخيص رقم (٣٠٦)

الرقم :

التاريخ :

المرفقات :



- تعهد وإقرار

أقر وأتعهد أنا سيد سريال طري وبصفتي أمناء الجمعية

بأنني قد اطلعت على سياسة تعارض المصالح الخاصة بالتعاونيه متعددة الاغراض بالنقرة و بناء عليه أوافق وأقر وألتزم بما فيها و أتعهد بعدم الحصول على أي مكاسب أو أرباح شخصية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيدا من موقعي كعضو مجلس إدارة أو موظف في الجمعية و بعدم استخدام أي معلومات تخص الجمعية أو أصولها أو مواردها لأغراض شخصية أو أقاربي أو اصدقائي أو استغلالها لأي منفعة أخرى .

(2/10) التوقيع

التاريخ : / / ١٤ هـ

الموافق : ٢٠١٩ / ١٢ / ٢٥ م